

## صفة الفتوى والمفتي والمستفتي

القديم ثم حكم من لم يكن أهلا للتخريج من المتبعين لمذهب الشافعي مثلا أن لا يتبع شيئا من اختياراتهم هذه المذكورة لأنهم مقلدون للشافعي دون من خالفه . وكذا الكلام بين الإمام أحمد وأصحابه إن قلنا أول قوله في مسألة ليس مذهبا له وإلا فلا . فصل .

إذا اقتصر المفتي في جوابه على ذكر الخلاف وقال فيها روايتان أو قولان أو وجهان أو نحو ذلك من غير أن يبين الأرجح فإنه لم يفت فيها بشيء وإذا لم يذكر خلافا فلا شيء عليه إذا حصل غرض السائل من الجواب بنفي أو إثبات وإن سأل عن الخلاف ذكره فربما أراد أن يعلم أنه لا إجماع في ذلك ليتمكن تقليد غير إمامه . فصل .

ليس له أن يفتي في شيء من مسائل الكلام مفصلا بل يمنع السائل وسائر العامة من الخوض في ذلك أصلا ويأمرهم بأن يقتصروا فيها على الإيمان المجمل من غير تفصيل وأن يقولوا فيها وفيما ورد من الآيات والخبار المتشابهة إن الثابت فيها في نفس الأمر كل ما هو اللائق فيها بما تعالى وبكمالهِ وعظمته وجلاله وتقديسه من غير تشبيه ولا تجسيم ولا تكييف ولا تأويل